



سياسة

توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر

جمعية هدية عالم

النسخة الثانية

١٤٤٧ هـ - ٢٠٢٥ م





أولاً: مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بسياسة توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسات وآليات الجمعية.

ثانياً: النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في إعادة توجيه مبلغ التبرع والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

ثالثاً: أحكام عامة

- ❖ جميع التبرعات يتم تقديمها طواعية.
- ❖ تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات تصل إلى مستحقيها، وأن تبذل العناية والواجبة لتحقيق رغبة المتبرع في صرف تبرعه على أكمل وجه.

رابعاً: آلية إعادة توجيه مبلغ التبرع حسب رغبة المتبرع

تخضع سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

١. يتاح إعادة توجيه مبلغ التبرع بين مشاريع الجمعية خلال ٢٤ ساعة من استلام التبرع.
٢. عند الرغبة في إعادة توجيه مبلغ التبرع يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحاً فيه المبلغ واسم المشروع الذي يرغب في تحول التبرع إليه.
٣. يتم إعادة توجيه مبلغ التبرع بالطريقة المناسبة وبحسب ما تراه الجمعية، وفي خضون فترة عشرة أيام من تاريخ توفر البيانات التي تطلبها الجمعية، مخصصاً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطع من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية إعادة توجيه المبلغ.





خامساً: آلية إعادة توجيه مبلغ التبرع حسب سياسة الجمعية

يجب أن تحرص الجمعية على توجيه مبلغ التبرع حسب رغبة المتبرع والعمل على ذلك وفق الأنظمة والتعليمات ولا يجب تحويل مبلغ التبرع إلى مشروع آخر إلا في أضيق الحالات وفق الشروط التالية:

١. في حال تعذر استكمال المشروع أو انتهائه أو انقضاء الموسم المخصص له أو عدم إمكانية إعادة تنفيذه.
٢. يجب أخذ موافقة المتبرع قبل تحويل مبلغ تبرعه إلى مشروع آخر، وفي حال عدم موافقته يتم إرجاع مبلغ التبرع إليه وفق الضوابط والاشتراطات المالية المعمول بها في الجمعية.
٣. في حال تعذر الوصول إلى المتبرع بعد بذل الجهد الكافي لإشعاره، يتم أخذ موافقة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي لتحويل مبلغ التبرع إلى مشروع آخر مشابه في الغرض.
٤. في حال وجود مبالغ فائضة بعد تنفيذ المشروع وتحقيق غايته، يجوز للجمعية - بعد موافقة الجمعية العمومية أو المجلس في حال تم تفويضه - توجيه الفائض لدعم استثمارات الجمعية، بما لا يتعارض مع غرض التبرع الأصلي أو الأنظمة المعمول بها.

سادساً: الاعتماد:

تم اعتماد هذه السياسة لجمعية هدية عالم في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٩/٠١/١٤٤٧ هـ الموافق ٢٤/٠٧/٢٠٢٥ م

الختم	تركي بن عبدالرحمن المنيع رئيس مجلس الإدارة